الفصل الثالث

الرقابة على الأسواق وإداراتها

- وظيفة المحتسب (العامل على السوق)
- الحسبة(العامل علي السوق)
- النظم التجارية
- أنواع السلع (الزراعية- الحيوانية- الصناعية)
- الأسعار (في دولة الموحدين في المغرب الأقصي)
- التسعير والإحتكار
- المكاييل والموازين
- المقاييس
- طرق البيع والشراء
- المنشآت التجارية(الفنادق)

obeikandl.com

الرقابة على الأسواق وإدارتها

تحث الشريعة الإسلامية على العدل وعدم الغش في كل أمور الحياة ، وخاصة في أمور التجارة من البيع والشراء .

فكثير من آيات القرآن الكريم تحث المسلمين على ذلك ، يقول المولى عز وجل ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[1]

وتوجد أحاديث للرسول ﷺ تأمرنا بعدم الغش ، فعن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " من غشنا فليس منا "[2]

ولهذا حثت الشريعة الإسلامية على أهمية مراقبة الأسواق وضرورة منع الغش والتدليس في الأسواق وفي شتى شئون الحياة.

- **الحسبة (العامل على السوق) :**

الحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله[3]. وقد حرصت الدولة الموحدية على الإشراف على الأسواق الداخلية في جميع مدن المغرب الأقصى . إذ كان المحتسب (الأمين) هو الموظف المسئول عن إدارة

---

(١) آل عمران ١٠٤

(٢) عن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ : مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللا، فقال : ما هذا ؟ يا صاحب الطعام ؟ قال : أصابته السماء يا رسول الله، قال رسول الله : أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس. من غشنا فليس منا. (أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم: صحيح مسلم ، اعتنى به محمد بن عيادي بن عبد الحكيم ، مكتبة الصفا، ج١،ص٥٧)

(٣) الماوردى : الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت. ، ص ٤٨٦ (تعتبر الحسبة وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) (ابن خلدون: المقدمه جـ١ ص ٣٩٨- ٣٩٩) وأن يكون فقيها فى الدين قائماً على الحق ، نزيه النفس ، عادل ذا أناه عارف بجزيئات الأمور ، ولا تأخذه في الله لومة لائم. (الإمام أبى حامد الغزالي : إحياء علوم الدين، ضبط نصه وخرج أحاديثه محمد محمد تامر ، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ، القاهرة، ٢٠٠٣ ، ج ٢ ص٣٦) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مما ليس من خصائص الولاة وأهل الديوان ونحوهم. (أحمد بن تيمية الحنبلى : الحسبة ومسئولية الحكومة الاسلامية، تحقيق صلاح عزام ، ط ١ ، مؤسسة دار الشعب ، القاهرة ، ١٩٧٦م ، ص ١٠٠٩، أحمد سعيد المجليدي : التيسير في أحكام التسعير ، تحقيق موسى اقبال ، الجزائر ، ١٩٧٠م ، ص٣١ – ٣٢)

الأسواق[1]. وكان له مركزه المرموق بين الموظفين المدنيين ويطلق على صاحب هذه الخطة في المغرب اسم " صاحب السوق" أو " صاحب الحسبة" (الأمين)[2]. كما يعد ديوان الحسبة من أهم دواوين الدولة ، وقد بين " الجرسيفى" أهمية هذا الديوان إذ قال: " إن ديوان الحسبة من أعظم الدواوين ، وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة "[3] .

وكان اختيار المحتسب يخضع لشروط وضوابط ليس من السهل توافرها في أي شخص. وأورد " السقطي " الصفات التي يجب أن تتوافر في المحتسب ، وما يجب أن يتحلى به منها أن يكون " فقيهاً عارفاً بأحكام الشريعة ليعلم ما يأمر به وينهى عنه "[4]. كما يجب عليه أن يكون رجلا عفيفاً ورعاً ، عالماً ، نبيلاً عارفاً بالأمور ، وغنياً لا يقبل الرشوة ، ولا يأكل أموال الناس بالباطل "[5] . كما ينبغي أن يكون عارفا بأصناف المعايش وحيل التجار حتى يستطيع بسهولة معرفة الغش والتدليس[6]

---

(١) الونشريسى : المعيار المعرب ج ١٠ ص ٧٧-٧٨

(٢) أبو الحسن بن عبد الله النباهى : تاريخ قضاة الأندلس ، المسمى كتاب المرتبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، نشر وتحقيق ليفي بروفنسال ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ١٩٤٨م، ص٥ . ابن الخطيب: نفاضة الجراب في علالة الاغتراب، ترجمة وتحقيق أحمد مختار العبادي، مراجعة عبد العزيز الاهواني ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ، د. ت.، ص ٧٢

(٣) عمر بن عثمان الجرسيفى : رسالة في الحسبة ، تحقيق ليفى بروفنسال ، مطبعة المعهد الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ١٩٥٥م ص ١١٩

(٤) السقطى : مصدر سابق ، ص ٥-٩ ، محمد بن محمد بن أحمد القرشى (ابن الاخوة) : معالم القربة في أحكام الحسبة ، عنى بنقلة وتصحيحة روبن ليون ، مطبعة دار الفنون كمبريدج ١٩٣٧م ص ٧-١٤

(٥) الشيزرى : كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص٦

(٦) ولقد أوضح " السقطى " أساليب الغش والتدليس التي كانت بالأسواق ، ومنها غش اللحم عند بعض ضعاف النفوس من الجزارين أو خلط الاسماك البالية بالطازجة ، أو غش اللبن بالماء وغيرها الكثير ، مما جعل الدولة تشدد في عقوبة هؤلاء . (السقطي : آداب الحسبة ص ٣٤-٤٠) كما ذكرت بعض المصادر ظاهرة الرشاوي (البرطلة) قد شاعت أيضاً بين مجموعة من امناء الأسواق الذين كانوا يتولون جباية المكوس أو الضرائب من الباعة والتجار والصناع بالأسواق . ووضعت عقوبات لهذه الأنواع من الغش والتدليس وكانت أشد عقوبة توقع على الصيارفة أو مزورى العملة ، فإذا ظهرت بالأسواق عملات مزيفة كان على المحتسب العثور على مصدرها ، ومتى وصل إليه أوقع علي صاحبها أشد عقوبة ، فيطاف به الأسواق ثم يسجن بعد ذلك ، ولقد عمل بعض المزيفين على التخلص منها بالرشاوى حتى لا يتعرضوا للعقاب. (الونشريسي : المعيار ج٦ ص ٤١٢ - ٤٢٥ ، ج٧ ص ٣٠٥ ، ج١٢ ص ٥٨) وقد تشدد ابن عرفة مع مزوري النقود وأفتى فيمن اتهم بذلك أن يخلد بالسجن حتى يموت . وقد أفتى فقيه فاس

الذي يحدث أثناء عمليات البيع والشراء . وقد تعددت الواجبات التي تكفل بها ، وقاعدتها الشرعية هي تحقيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في أسواق المدينة ، فهو يشرف على المكاييل والموازين ويمنع ويؤكد على جودة السلعة المنتجة[١]. فكان على المحتسب النظر فى الاسواق كترتيب الصناع فى الاسواق الكبيرة ، وتنظيم الحرفيين من التجار فى طوائف ، وفى ذلك يقول ابن عبدون : " يجب على المحتسب أن يرتب الصناع ويجعل كل شكل مع شكله فى موضع معلوم "[٢]. كما كان يتولى مراقبة الطحن والخبز ، فعليه التأكد من نوعية الدقيق حتى لا يخلط الجيد بالردئ ، وكذلك التأكد من نظافة الطحانين ونظافة أوانيهم[٣]، وكذلك الخبازين وأوانيهم . كما يأمر صاحب المخبز ان يكون وزن الخبز صحيح والسعر معلوم[٤].

أما باعة اللحوم فلا يسمح لهم الجمع بين نوعين من اللحم في دكان واحد حتى لا يختلط الأمر على المشترى . وكان المحتسب يمر على دكاكينهم ويتفقد الأوزان وما يبيعون من بضاعة ولم يكن من المسموح ذبح الحيوانات في دكاكين الجزارة ، بل كان يتم ذبحها وسلخها في مسلخ يقع بجوار النهر ، ثم تحمل إلى الدكاكين بواسطة الحمالين . وكان على الجزار قبل أن ينقل اللحم أن يعرضه على المحتسب الذي يقوم بفحصه وتحديد سعره بوضع بطاقة عليها السعر ويلتزم البائع بعرضها حتى يراها الجميع[٥] . كذلك ألمح الونشريسى إلى وجود التسعير في الأسواق المغربية ، فيذكر أن المحتسب هو الذي يتولى تسعير الخضر والفاكهة في الأسواق ، وعلى أصحابها الالتزام بهذه الأسعار . فقد جرت العادة أن يشترى الباعة هذه المنتجات الزراعية من الجلاب أو أصحاب المزارع والبساتين دون سعر محدد ، فيقوم صاحب السوق بتحديد

عيسى بن أحمد الماواسي بنفس فتوى ابن عرفة . (الونشريسي : نفس المصدر ج٦ ص ٤٠٧ ، ٤٦١ ، ابن القاضي : جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس ص ٥٠٢ ، أبو الحسن علي بن يوسف بن محمد المديوني (الحكيم) : الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة ، تحقيق حسين مؤنس ، دار الشروق ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٨٦م ، ص ٩٦)

(١) ابن خلدون : المقدمة ج ٢ ص ٥٧٦-٥٧٧

(٢) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ص ٤٣

(٣) السقطى : آداب الحسبة ص٣١

(٤) السقطى : نفس المصدر و الصفحة ، ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ص ٤٨

(٥) الحسن الوزان : وصف أفريقيا ج١ ص ٢٣٧ ، الونشريسى : المعيار ج٥ ص٨٥

أسعارها بعد أن يعرف قيمة ما اشتروه[١] . وأشارت كتب الحسبة إلى القواعد الصحية التي يلتزم بها الطباخون في الأسواق ، فعلى المحتسب التأكد من صلاحية اللحوم وأنواع الدهون ، كما عليه التأكد من عدم استخدام الأواني النحاسية إلا بعد أن يتم طلاؤها بالقصدير[٢] . كما كان على المحتسب متابعة نظافة الأسواق ، فيمنع الجزارين من المشي باللحم في الأسواق إلا أن تقطع رؤوس الضأن حتى لا تضر بثياب الناس وتلوثها عند الازدحام[٣] ويمنع طرح القاذورات في الأسواق أو إيقاف الدواب بالحطب في الأزقة[٤]. كما كان من واجباته الالتزام بتطبيق الآداب العامة ، فقد كانت للأسواق آدابها ، ومع ذلك فإنها لم تخل من المنكرات بسبب الزحام واختلاط الرجال والنساء في مواقف البيع لهذا جعل المحتسب للنساء مكانا خاصاً[٥]. كذلك كان على المحتسب أن يمر على صاحب الدكان فيسأله عن الأحكام التي ينبغي أن يعرفها مما يخص بضاعته ، وعن الأبواب التي يدخل منها المنكر ، والربا على بيعه وشرائه ، فإن جهل منعه من ممارسة مهنته[٦]. وكان له دور مباشر في الإشراف على الأماكن المخصصة للبهائم في الأسواق[٧]. فضلاً عن دوره في فض النزاعات والحكم بين أهل الصناعة الواحدة وبين الصناعات المختلفة ، وهو في هذا كان يحتاج إلى خبرة ، الأمر الذي يدفعه إلى الاستعانة بذوي الخبرة في تلك الأعمال[٨] علاوة على مراقبته للحرف[٩] .

---

(١) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسى ، مركز الإسكندرية ١٩٦٦م ص٧٣

(٢) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ص ٤٥ ، النباهى : كتاب المرتب العليا ص٥

(٣) ابن عبدون : نفس المصدر ص ٤٧ - ٥٧ ، لشيزرى : نهاية الرتب ص ٢٨ - ١١٠ ، عيسى بن الذيب : مرجع سابق (رسالة ماجستير) ص١٠٦

(٤) ابن عبدون : نفس المصدر السابق ص ٣٨ ، ٥٥

(٥) الونشريسى : المعيار ج٢ ص٥٠٠ ، محمد المنونى : خطة الحسبة فى المغرب (من كتاب الفقيه المنونى أبحاث مختارة) منشورات وزارة الثقافة ، الرباط ٢٠٠٠م ص١٨٦

(٦) ابن الحاج : المدخل ج٣ ص ٧٧

(٧) ابن الحاج : نفس المصدر ص ١٢٦

(٨) موسى لقبال : الحسبه المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها ، الشركة الوطنية الجزائر ١٩٧١ ص ٥٧

(٩) لويس ماسينيون : الهيئات الحرفية والمدنيه الاسلامية ترجمة أكرم فاضل مجلة المورد ، العدد (٣) بغداد ١٩٧٣م ج٢ ص ١٣

وقد كان للمحتسب أعوان في الأسواق ليعرف أخبار السوق[١] . وللمحتسب النظر في صحة النقود المتعامل بها ، فإذا وجد درهماً مزوراً أو مخلوطاً بالنحاس، عليه أن يبحث عمن أحدثه حتى يعاقبه[٢]. كذلك كان على المحتسب أن يمنع الاحتكار، ويقوم بتقدير الأسعار والإلزام بها فالتسعير واجب ، حتى لا يرفع التجار الأسعار ، ويؤثر ذلك على عامة الناس[٣] .

وكان يطلق على المحتسب[٤] في عصر دولة الموحدين اسم "الأمين" حيث كان المنصور الخليفة الموحدى ، يأمر أن يدخل عليه أمناء الأسواق وأشياخ الحضر في كل شهر مرتين يسألهم عن أسواقهم وأسعارهم وأحكامهم[٥] .

وكان لفظ المحتسب يطلق في عصر الموحدين على العيون التي ترسل لمعرفة أخبار الأعداء ويراقبوا الثغور[٦]. أما مراقب السوق فكان يطلق عليه " أمين السوق " أو صاحب السوق ويعاونه أشياخ الحضر[٧] .

وكان لأمناء الأسواق زى خاص بهم يميزهم عن غيرهم . ويختلف زى الأمناء من مدينة لأخرى . كذلك التزام الأمناء في أيام الموحدين بتحصيل الضرائب من التجار في الأسواق[٨] . وكان عليهم تنظيم الحرفيين والتجار في طوائف على رأس كل منهم عريف مسئول عن كل ما يحدث في جماعته طبقاً للقواعد التجارية والأعراف المستقرة [٩] .

---

(١) ابن عبدون : رسالة فى القضاء والحسبة ص ١٢

(٢) يحيى بن عمر : النظر والأحكام في جميع أحوال السوق ، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، راجعه فرحات الدشراوي ، تونس ، ١٩٧٥م ، ص٣٣

(٣) يحيى بن عمر : نفس المصدر ص٤٠- ٤١

(٤) المحتسب : في دولة الموحدين أطلق على العين التي تسبق الجيش في دخول المدينة أثناء حروبهم مع المرابطين فقد ذكر ابن القطان في نظم الجمان أن الخليفة "عبد المؤمن بن على " عين خمسين رجلاً محتسباً وأمرهم أن يسبقوا إلى الفج (الطريق بين جبلين) وكان هزرجة هموا بالغدر ، وخاف أن يسبقوا إليه فسبق المحتسبون إليه ، وسلما من عدوهم .
(ابن القطان : نظم الجمان ص ١٢١ ، معجم لغوى الرائد ص ٦٨٨)

(٥) عبد الواحد المراكشى : المعجب ص٣٦٢

(٦) ابن القطان : نظم الجمان ص ١٢١

(٧) عبد الواحد المراكشي : المعجب ص ٣٦٢

(٨) ابن صاحب الصلاة : المن بالامامه ص ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٤٨٢

(٩) المجليدى : التيسير في أحكام التسعير ص ٥٦

- **النظم التجارية :**

النظام التجاري هو شراء الرخيص وبيعه بأغلي لتحصيل فائدة أو ربح وهذا يكون بالتخزين في حوالي (تغير الأسواق) أو بالنقل من مكان الوفرة والسعر الرخيص الي مكان الطلب والسعر الغالي ، أو بالاحتكار ويتم هذا من خلال نظام حر حرية التجارة أو نظام مفيده التجارة الموجهة أو المقيدة ويتأثر هذا بسياسة الدول وتوجهاتها من ناحية ومرجعياتها الموجهه لها دينيه أو قانونية أو غير ذلك .

- **أنواع السلع :**

تنوعت أنواع السلع في المغرب الأقصى بين سلع زراعية تتمثل في الحبوب، وأشجار مثمرة ، وأعشاب برية ، وأشجار طبيعية ، ومنتجات زراعية وصناعية . وسلع حيوانية تتمثل في حيوانات وجلود ومنتجات الألبان ولحوم . وسلع بحرية تتمثل في الأسماك ومنتجات بحرية مختلفة . وسلع صناعية مختلفة تتمثل في منتجات غذائية ومنسوجات وصناعات أخرى[١] وتوزعت السلع في مدن المغرب الأقصى حسب موقع كل مدينة .

١) السلع الزراعية :

كانت الفواكه والحنطة والزبيب تأتى من نفيس[٢] إلى مدينة مراكش وكذلك يأتي النبق لمدينة مراكش من قرية غفسيق[٣]. وكانت دكالة[٤] تمد مراكش بسلع زراعية مختلفة . وقد أشار صاحب الحلل الموشية بذلك فقال " نفيس جنانها وبلاد دكالة فدانها "[٥]. أما مدينة فاس فقد تنوعت فيها السلع الزراعية ، فكانت الحبوب

---

(١) الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٢٩-٢٤٥

(٢) نفيس : مدينة صغيرة تقع غرب مدينة أغمات في الطريق إلى السوس الأقصى واسمها من اسم قبائل نفيس وبها جبل نفيس أيضاً . (الإدريسي : نزهة المشتاق ص٢٢٩)

(٣) غفسيق : تقع فى شمال غرب مدينة مراكش في بداية طريق بين مراكش ومدينة سلا على ساحل المحيط الأطلسي . (الادريسى : نزهة المشتاق ص٢٣٦)

(٤) دكالة : تقع شمال غرب مراكش . بين نهر تانسيفت غرباً، والمحيط شمالاً ، جنوبها نهر أم الربيع . (الحسن الوزان : وصف أفريقيا ص ١٠٦- ١٥٧)

(٥) مجهول : الحلل الموشية ص ١٥-١٦

الجيدة مثل القمح والشعير[١] ، وقد مدت منطقة أزغار[٢] وبني مود[٣] بغلال القمح[٤] . وكذلك أشجار الفاكهة والكروم وأشجار الزيتون والقطن والكتان[٥] والخضروات وأنواع البقول[٦]. ويوجد الغابات بالقرب من فاس التي تتوفر فيها أشجار البلوط والأرز[٧] والتي يستخرج منها أخشاب عالية الجودة . وكذلك شجر التوت والجوز والعناب والليمون[٨] والأزهار والرياحين المغروسة بهذه الجنات كانت تقطف وتباع بدكاكين خاصة داخل المدينة ، حيث يكثر الإقبال عليها[٩] ونباتات برية مثل " بسعوط الدواب"(النشوق) ويسمى عند العامة "بتغيغشت" ويستخدم في تنظيف الصوف

---

(١) البكري : المسالك والممالك ج٢ ص ٧٩٦

(٢) أزغار : هي منطقة من أقاليم فاس تنتهى فى اتجاه الشمال على المحيط الأطلسي وتنتهي غرباً عند نهر سبو، وفى الشرق عند جبال غمارة. (الحسن الوزان: نفس المصدر ص٣٠١)

(٣) بنو مود : منطقة أيضا بإقليم فاس لا يفصلها عن مدينة فاس سوى النهر . (مارمول كرفجال : أفريقيا جـ٢ ص٢٥٦)

(٤) الحسن الوزان : نفس المصدر ص٣٠١ ، مارمول كرفجال : نفس المصدر جـ ٢ ص ٨٦، ١٨٤ ، ١٨٧ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧

(٥) الناصري : الاستقصا ، ج٢ ص١٢٧-١٢٨ المقري : نفح الطيب جـ٣ ص٣٧٨ ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان المكناسي (ابن غازى) : الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون، المطبعة الملكية ، الرباط ، ١٩٦٤م ، ص ٧ ، مارمول : نفس المصدر ص١٦٢

(٦) العمري : مسلك الأبصار ص ١٢٨ ، الجزنائى : جني زهرة الآس ص٣٦ ، الحسن الوزان : نفس المصدر ص٢٨١

(٧) ابن أبى زرع: الأنيس المطرب ص ٣٥- ٣٦ ،١ ،الجزنائى : نفس المصدر ص٣٥ ، ابن القاضي المكناسى : جذوة الاقتباس جـ ١ ص٤٤

(٨) يصنع القباقب التي ينتعلها الأعيان عندما تكون الأزقة موحلة من خشب التوت الأسود أو الأبيض ، وقد تصنع من الخشب الجوز والليمون والعناب . والقباقب المصنوعة من هذين النوعين الآخرين من الخشب أكثرا جمالا وأناقة، لكن التي تصنع من التوت تدوم مدة أطول. (الحسن الوزان : وصف أفريقيا جـ ١ ص ٢٤٣-٢٤٤) ولهذه الأخشاب مردود اقتصادي هام لدخولها في العديد من الصناعات الخشبية التي انتشرت في فاس . (حسن على حسن : الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس في عصري المرابطين والموحدين ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٨٠م ، ص ٣٤٩ ،العمري : وصف المغرب أيام السلطان أبى الحسن المرينى ص١٤١ ، مارمول كرفجال : أفريقيا جـ٢ ص ١٥٣-١٥٤

(٩) يوجد قرابة عشرين دكانا لبائعي الأزهار قريباً من الباب الرئيسي لجامع القرويين فى الجهة الغربية ، يبيعون الليمون والحامض أيضاً . وعندما ترى كل هذه الأزهار الكثيرة الأنواع تخالك تشاهد أجمل المروج وأكثرها نضرة فى العالم " . (الحسن الوزان : نفس المصدر جـ١ ص ٢٣٤ - ٢٤٨ ،ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص٤٤)

من الأوساخ[١].وتنوعت فى مدينة سلا السلع الزراعية بين الفواكه والكروم والغلات[٢] وكذلك في مدينة مكناس تنوعت الفواكه والتي والعنب والزيتون والحبوب (الحنطة والشعير والفول)[٣] ، و يزرع القطن في مدينة داى [٤] ، ومن أفضل أقطان المغرب قطن مدينة تادلة[٥]. أما في قرية أم الربيع شمال مدينة مراكش فيزرع القمح والكمون والقطن[٦]. وتمتاز أغمات بفواكهها الشتوية والصيفية المشهورة في المغرب الأقصى[٧]. أما في منطقة السوس الأقصى تتنوع الفواكه ، وقصب السكر الذي لا

---

(١) أبو القاسم بن محمد بن ابراهيم الغساني : حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار ، تحقيق محمد العربي الخاطبي ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٨٥م ، ص ١٤٩ ، المعجم الوجيز: ص٣١١

(٢) سلا : من أعمال بلاد المغرب ، فى جنوب المغرب فى طرف السودان ، وقد بنيت سنة ١٤٠هـ / ٧٥٧م وهى عبارة عن مدينة سهلية أرضها سبخه وهى محاطة بسور بناه اليسع أبو منصور بن أبى القاسم من ماله الخاص فى سنة ١٩٩هـ/ ٨١٤م بينها وبين مراكش على ساحل البحر تسع مراحل ، وهى مدينة لها أسواق نافقة وتجارات ودخل وخرج ، ولأهلها سعة أموال ، والطعام بها كثير رخيص جداً وبها كروم وغلات وبساتين ، وهى مدينة لها ميناء تقصده مراكب أهل اشبيلية وسائر المدن الساحلية من الأندلس يقلعون عنها ويحطون بها بضروب من البضائع ويقصدها أهل اشبيلية بالزيت الكثير ويتجهز منها بالطعام إلى سائر بلاد الأندلس الساحلية، وهذه التجارة مع النصارى تحقق لأهل المدينة أرباحا ضخمة ، ولهؤلاء التجار مخازن سواء في فاس أو سلا . (الحميري : الروض المعطار ص ٣١٩ ، الإدريسي : نزهة المشتاق ص٢٢٥ ، مجهول : الاستبصار ص١٤٠ ، الحسن الوزان : وصف افريقيا ج ١ ص ٢١٤)

(٣) قد ذكرت فى الفصل الثاني فى الهامش صـ ٧٤ عن مكناس ، الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٤٠ ، ٢٤٥

(٤) داى : مدينة تقع شمال شرق أغمات تقدر المسافة بـ أربعة أيام (الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٤١)

(٥) تادلة : تقع شمال داى بينهما مرحلة . وقطنها من أفضل أنواع القطن في المغرب الأقصى ويصنع منه ملابس ببلاد المغرب الأقصى (الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٤١)

(٦) أم الربيع : على واد كبير جارى تدخله المراكب من المحيط الاطلسى شمال مراكش . (الادريسى : نزهة المشتاق ص٢٣٧)

(٧) أغمات: ذكرت فى التمهيد من البحث ص ٢٦ "ليس بالمغرب فيما زعموا بلد أجمع لأصناف من الخيرات ولا أكثر ناحية ولا أوفر حظا منها ، تجمع بين فواكهة الصرود والجروم (الصرود: البرد ، الجروم : الحر) فواكهة حارة وباردة شتوية وصيفية ". (ياقوت الحموى: معجم البلدان ٢٢٥/١ ،الادريسى : نزهة المشتاق ص٢٣٠-٢٣٣ ، ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٥٧-٣٦٢

يوجد له مثيل في المغرب الأقصى ، والحبوب القمح والشعير والأرز[1]. وقد أمتازت منطقة سجلماسة بالثمر الذي لا يشبه بعضه بعضاً ، ورطب يطلق عليه البرني ، والقطن والكمون والكراوياء والحناء التي تصدر لسائر بلاد المغرب ، وأنواع مختلفة من الزبيب[2]. أما منطقة الدرعة فأنتجت النيلة والحناء[3]. ولما كانت التجارة مرتبطة بالنشاط الزراعي ، فقد تأثرت بالتقلبات التي تحدث بالأسواق داخل المدن المغربية فترتفع الأسعار وفى نهاية الموسم الزراعي عندما يكون الدخل متوفراً لدى الفلاحين بعد بيع منتجاتهم[4] كذلك تنخفض الأسعار في نهاية الربيع أيضا حين يكون الفلاحون قد استهلكوا المال السنوي الموفر ، وهم ينتظرون بيع المحصول قبل أن يبدأوا بالشراء.

٢) السلع الحيوانية :

تنوعت السلع الحيوانية بين الجلود واللحوم ومنتجات الألبان ولقد أهتم أهل المغرب الأقصى بالخيل والإبل وذلك لأن المغرب الأقصى ينتظمونفي قبائل . " وجل أموال القبيلة الخيل والإبل "[5]. وفى مدينة مراكش خصصت أسواق لبيع الماشية من

---

(١) السوس الاقصى: ذكرت فى التمهيد من البحث ص ٢٣ الهامش . توجد فى منطقة السوس أنواع مختلفة من الجوز والتين والعنب العذارى والسفرجل والرمان الإمليس والمشمش والتفاح المهند وقصب السكر الذى ليس على قرار الارض مثله طولاً وعرضاً وحلاوة وكثرة ماء ، ويصنع منه السكر وهو يساوى السكر السليمانى والطبرزد ، بل يشف على جميع أنواع السكر فى الطيب والصفاء . (الادريسى : نزهة المشتاق ص ٢٢٧)

(٢) سجلماسة : مدينة فى جنوب المغرب فى طرف بلاد السودان بينها وبين فاس عشرة أيام تلقاء الجنوب وهى فى منقطع من جبل درن ، وهى فى وسط رمال كرمال زرود ... يمر بها نهر كبير يخاض قد غرسوا عليه بساتين ونخيلا مد البصر ، وعلى أربعة فراسخ منها رستاق يقال له تيومتين على نهرها الجارى فيه من الاعناب الشديدة الحلاوة مالا يحد وفيه ستة عشر صنفا من التمر ما بين عجوة ودقل ، وأكثر أقوات أهل سجلماسة من التمر وغلتهم قليله ... " (ياقوت الحموى : معجم البلدان ١٩٢/٣ ، الادريسى : نزهة المشتاق ص٢٢٥-٢٢٦ ، البكرى : مصدر سابق ص١٤٨ "وقد انتجت سجلماسة ثمار شجرة (التاكوت) الذى يدخل فى صناعة الدباغة" . (البكرى : المغرب ص ١٥٢ ، روجيه لوطورنو : فاس فى عصر بنى مرين ص ١٤٨ - ١٤٩ ، محمد عيسى الحريرى : مقدمات البناء السياسي للمغرب الاسلامى الدولة الرستمية ، دار القلم الكويت ١٩٨٣ ، ص ٢٠٩

(٣) الدرعه: قد ذكرت فى التمهيد ص ٢٣ الهامش ، الحسن الوزان : وصف أفريقيا ج ١ ص ٤٩٢ ، الحميرى : الروض المعطار ص ٢٣٥-٢٣٦ ،ابن سعيد : الجغرفيا ج١ ص٢٦

(٤) روجيه لوطورنو : نفس المرجع ص٥٥

(٥) روجيه لوطورنو : نفس المرجع والصفحة

أبقار وإبل وأغنام وكذلك منتجات الألبان[١]. ولوقوع المغرب الأقصى على البحر المتوسط والمحيط الأطلسي ، فقد تنوعت الأسماك كالدنيس والبوري والسنياخ والبوقة والشابل والقرب والشولى[٢] وقد توفرت أسواق الأسماك في مراكش [٣]. أما فاس فقد زخرت بثروة حيوانية ففي إقليم تامسنا أراض لتربية الإبل والماشية حتى أطلق على هذه المنطقة اسم الشاوية[٤]. فقد اهتم أهل المغرب الأقصى من الفئات الغنية على إنماء ثرواتهم منها فاهتموا بالغنم والبقر والإبل ، في حين أن الفئات الفقيرة عنيت بتربية الدواجن[٥] .

وأما الإبل فقد احتلت مكانه خاصة بوصفها واسطة نقل رئيسية ، خاصة مع انتشارها أصلاً في المغرب الأقصى[٦] وكانت مراعى الإبل خاصة لها ، فنجد في فاس مراعى الإبل خارج باب الفتوح[٧] فضلا عن رواجها كصنف من الهدايا إلى الملوك والهبات[٨] .

أما الغنم فكان كثير واشتهر في المغرب الأقصى فقد وصف ابن بطوطة في رحلته إلى مدينة القرم التي زارها بقوله : " والخيل بهذه البلاد كثيرة جداً وثمنها نذر

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص ١٧٥-١٧٦

(٢) ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص ٣٥-٣٦ ، الجزنائى : جنى زهرة الآس ص ٣٩

(٣) المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٢٢٥

(٤) الشاوية : نسبة لتربية الشاه والمواشي . (ابن خلدون : المقدمة ج٢ ص ١٢ ، ج ٧ ص٣٤٥-٣٤٦) وقد كان لجلود المغرب الأقصى شهرة ومنها الجلود اللمطية (اللمط أو اللمت) هو حيوان يشبه الثور فى شكله لكنه أصغر حجماً يميل لون جلده إلى البياض وتصنع من جلده تروس صلبه جداً بحيث لا يخترقها شيء ، وتباع هذه التروس بأثمان باهظة . (الحسن الوزان : وصف أفريقيا ج٢ ص ٢٦٣)

(٥) ابن خلدون : العبر ج ٦ ص٨٩

(٦) ابن حوقل : صورة الأرض ص ٩٧ - ٩٨

(٧) عبد العزيز بن عبد الله : الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية ، الطبعة الأولى، مطبوعات وزارة الأوقاف المغربية ١٩٧٥م ج٢ ص ١٧٩

(٨) ابن الخطيب : الإحاطة ج٤ ص ٢٢٤ - ٣٢٤ . المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، لجنة التأليف والنشر القاهرة ١٩٤١م ج٢ القسم الثاني ص٤٤٧-٤٤٨ ، ابن مرزوق : المسند الصحيح ص ١٩٢

... وهى ببلادهم كالغنم ببلادنا "[1] وقد ذاع صيت نوع من أنواع أغنامهم في أوروبا باسم المرينو[2] .

ولقد اهتم أهل المغرب الأقصى بصيد الأسماك ، فكانوا على دراية بمواعيد صيد الأسماك التي تبدأ في أكتوبر ، وتنتهي في أواخر ابريل[3]. ولقد انتشر أكل وبيع الجراد في بلاد المغرب ، فكان يباع في مراكش في اليوم الواحد ثلاثين حملاً من الجراد[4] وقد انتشرت تربية النحل في المغرب الأقصى فكان العسل يعد من الأغذية الرخيصة في المغرب الأقصى[5] ولاسيما أن شيوع العسل كانت من الأسباب التي قللت من استخدامهم للسكر وعزوفهم عنه إلا لظروف خاصة[6]. كذلك وانتشرت منتجات الألبان والدهون في المغرب الأقصى واللحوم[7] .

٣) السلع الصناعية :

تنوعت السلع الصناعية بين منتجات غذائية ومنسوجات ، وصناعات أخرى. ولقد اسس الموحدون قاعدة صناعية كبيرة فى المغرب الاقصى ، وان تركزت القاعدة الصناعية فى مدينة فاس لتاريخها وموقعها بين مدن المغرب الاقصى . ولقد تركزت الصناعة فى ثلاث مناطق فى فاس : المنطقة الاولى فى شمال فاس حول باب جيسة ، والثانية فى جنوب فاس حول باب الفتوح ، والثالثة فى وسط فاس على جانب النهر ، هذا عن الصناعة . وكانت توجد صناعات أخرى فى المغرب الاقصى منتشرة فى مختلف مدنه مثل الحياكة وصناعة الأحذية ، والحدادة والصياغة [8] .

---

(١) القرم : بكسر القاف وفتح الراء ، مدينة كبيرة حسنة في صحراء قفجق ببلاد الأتراك . هذه الصحراء أن نباتها يقوم مقام الشعير للدواب ؛ وليس لغيرها من البلاد هذه الخاصية ، ولذلك كثرت الدواب بها. ودوابهم لا رعاة لها ولا حراس. (ابن بطوطة:تحفه النظار ص ٣٢٥-٣٢٧)

(٢) أمين توفيق الطيبي : دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ، الدار العربية للكتاب ، طرابلس ١٩٨٤م ص ٣٣٩ -٣٤٠

(٣) ابن بطوطة : تحفة النظار ص ٣٦٨

(٤) الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٣٥

(٥) ابن بطوطة : مصدر سابق ص ٦٥٨

(٦) العمري : مسالك الإبصار ص ١٢٨

(٧) ابن الخطيب : نفاضة الجراب في علالة الاغتراب ص ٣٠٨-٣٠٩

(٨) تسمية باب الفتوح وباب عجيسة : يعتبر باب الفتوح من الأبواب التاريخية الرئيسية لمدينة فاس وهو يقع بالسور الشرقي لعدوة الأندلس . حول ظروف تشييده تشير الرواية التاريخية إلى أنه

فكان فى فاس ثلاثة ألف وأربعة وتسعين دار لصناعة الأطرزة ، وسبعة وأربعون دار لصناعة الصابون ، وستة وثمانون دار للدباغة، ومائة وستة عشر دار للصباغة ، واثنا عشر دار لسباكة الحديد والنحاس ، وأحد عشر دار لصناعة الزجاج، ومائة وخمس وثلاثون من كوش الجير ، وألف مائة وسبعون فرناً لصناعة الخبز ، وأربعمائة من أحجار صناعة الكاغد (الجلد) ، أما صناعة الفخار فكانت خارج المدينة وتصل إلى مائة وثمانين داراً[1] ، ولقد تنوعت السلع الصناعية وذلك لتوفر المواد الخام اللازمة للصناعة سواء الزراعية (القطن ، الكتان ، زيت الزيتون وغيرها) والحيوانية (الجلود المستخدمة في الدباغة وغيرها)

أما الصناعات المعدنية ، فقد نالت قسطاً كبيراً من الرواج لوفرة المواد الخام مثل الحديد ، والنحاس ، والفضة ، والتوتيا التي يصبغ بها النحاس الأحمر ليتحول إلى نحاس أصفر[2] والملح الذي يستخرج كغيرة من المعادن ، وكذلك مادة الرصاص[3] والقصدير ، وتوفر المواد الخام اللازمة في صناعة مواد البناء[4] وصناعة أدوات الزينة من الأصداف، الثمينة[5] وصناعة الأخشاب التي تطورت لتوافر الأخشاب التي

بعد وفاة الأمير المغراوى دوناس بن حمامة سنة ٤٥٢هـ/١٠٦٠م ، عين ابنه الأكبر أميراً على المدينة واتخذ عدوة الأندلسيين مقراً له وأسند تسيير شئون عدوة القرويين إلى أخيه الأصغر عجيسة . لكن طموح هذا الأخير دفعه لإعلان الثورة على الفتوح مستفيداً في ذلك من استقلال العدوتين بعضهما عن بعض . وأمام احتدام الصراع بين الأخوين قام الأمير الفتوح بتشيد قلعة وباب كبير حمل منذ ذلك الوقت اسمه . وردا على ذلك قام عجيسه ببناء قلعة وباب بعدوة القرويين عرف منذ ذلك باسم باب عجيسة (باب جيسة حاليا) . (القلقشندي: صبح الأعشى جـ٥ ص٤٣٥، ابن ابى زرع : الأنيس المطرب ص ٣٩-٤٠، ابن القاضى: جذوة الاقتباس جـ١ ص٣٣ فنان عبد القادر : أسوار مدينة فاس ، أصالة أم حاجز . مجلة كلية الآداب بفاس العدد الخاص ١٩٨٥ص ٨٨)

(١) الجزنائى : زهرة الآس ص ٣٣ ، ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص ٦٥ ، عبد الواحد المراكشي : المعجب ص ٣٦٢ ، عز الدين موسى : النشاط الاقتصادي ص ٢١٦

(٢) عبد الواحد المراكشي : المعجب ص ٣٦٢ ، البكري : المغرب ص١٥٢ وفى مدينة داى بها معدن النحاس الخالص الذي لا يعدله غيره من النحاس بمشارق الأرض ومغاربها وهو نحاس حلو لونه الى البياض يتحمل التزويج ويدخل في لحام الفضة وإذا طرق جاد ولم يتشرح كما يتشرح غيره من أنواع النحاس . (الإدريسي : نزهة المشتاق ص٢٤١)

(٣) قد استعمل الرصاص في صنع قواديس الماء.(ابن أبى زرع: الأنيس المطرب ص٦٤-٧٠)

(٤) الجزنائى : زهرة الآس ص٢٥ ، حسن على حسن : الحياة الاقتصادية والإدارية والاجتماعية في المغرب الأقصى ص٢٩٣

(٥) الجزنائى : نفس المصدر ص ٢٥ ويذكر ابن أبى زرع أن الحبة من هذه الأصداف كانت تباع بمثقال أو أقل أو أكثر من الذهب .ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص٤٥

استعملت في بناء المنازل والسفن ، ولتوفر الغابات في المغرب الأقصى[١] . وكان يصنع من الأخشاب أنوال فتل الحرير وغزل الصوف وأفلاك المغازل[٢]. وكذلك صناعة المحاريث وعجلات العربات وعجلات الطواحين وروافع المياه وصناعه المكاييل الخشبية لكيل الغلال[٣] وصناعة نواعير المياه[٤] .

ولقد انتشرت في المغرب الأقصى صناعة النسيج ، فقد ازدهرت صناعة (الملابس) الثياب ، وقد شملت طائفة صانعي الثياب عدة حرف تقوم على تحويل المواد الخام إلى ملابس قطنية وصوفية وكتانية ، وغيرها من أنواع الملابس[٥] .

---

(١) الجزنائى : نفس المصدر السابق ص٢٦ ، ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص٤٦ـ٤٧ـ٥٧ وكانت تصنع السقوف والأبواب من شجر الأرز فهو أكثر استعمالا ، وكان يستعمل في بناء السقوف للدور التي يتعدد طوابقها ، ويعمر العود منه في سقف البيت ألف سنة لا يعفن ولا يسوس ولا يعتريه شيء ما لم يصيبه الماء . (ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص ٤٣) ويتحدث العمري عن أهل فاس بأنهم لهم اليد العليا فى صناعة المخروطات من الخشب والنحاس. (العمري : مسالك الإبصار ص١٩) ولقد تعددت تخصصات تصنيع الخشب فقد تفرعت فى تصنيع الخشب التزويق (تحسين وتزيين) والجمع تزويق ، والأصل فيه هو أن يجعل التزويق مع الذهب فيطلى به الشيء المراد تزيينه ثم يلقى في النار فيطير الزاووق ويبقى الذهب ثم توسعوا فيه حتى قالوا لكل منقوش (مزوق) والخراطة ، فقد اشتهرت المخروطات الخشبية . (المعجم الوسيط ج١ ص٤٠٧ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص١٧٥ ، العمري : وصف المغرب أيام السلطان أبى حسن المرينى ص١٤١)

(٢) عبد الأحد الرايس : الفوائد التاريخية لتصنيف النباتات بفاس " من خلال كتاب حديقة الأزهار " لأبي القاسم الغساني (القرن العاشر الهجري ، السادس عشر الميلادي) مجلة التاريخ العربي ، العدد ١٨ ، ربيع ٢٠٠١م ، ص٣٣

(٣) مارمول كرفجال : أفريقيا ج ٢ ص١٥٣ - ١٥٤ ، الحسن الوزان : وصف أفريقيا ص ٢٣٨ ، العمري مسالك الإبصار ص ١١٦ ،١١٧

(٤) العمري : نفس المصدر ص ١١٦ . إبراهيم بن عبد الله بن ابراهيم بن الحاج النميرى : فيض العباب وإفاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة والزاب ، دراسة واعداد محمد بن شقرون ، دار الغرب الاسلامي ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٩٠م ، ص ٢٢- ٢٤ ، إبراهيم حركات : الحياة الاقتصادية في العصر المرينى ، مجلة كلية الاداب ، عدد (٣ ، ٤)، الرباط ، ١٩٧٨م ، ص ١٣٢-١٣٣

(٥) ابن سعيد: كتاب الجغرافيا، تحقيق إسماعيل العربي بيروت ١٩٧٠ ص١٤٠،الجزنائي: جنى زهرة الآس ص٩٦ وقد ذكر المشرف على بن عمر الأوسى نقلا عن مشرف فاس أيام المستنصر الموحدى تلك المنشآت مع غيرها قد تعرضت الى النهب والتخريب إبان الاضطرابات سنة (٦١٨-٦٣٧هـ /١٢٢١-١٢٣٩م) (ابن أبى زرع : الأنيس المطرب ص ٤٨) قد أورد أن عدد دور النسيج ٣٠٩٤ علاوة على المواضع المعدة لنسج الغزل . (الجزنائى : مصدر سابق ص ٤٤)

ولقد كانت الدور الخاصة بالحياكة تستقبل ما يرد عليها من قطن وكتان خام وحرير ، وتقوم بتصنيعه بعد أن يمر بعمليات مختلفة إلى أن يأخذ شكل خيوط متعددة الألوان ومتفاوتة الجودة ، قابلة لنسجها حسب رغبات التجار والزبائن .

ولقد اهتم الموحدون بصناعة الورق فى مدن المغرب الاقصى[١] والصناعات الحربية[٢]. والاوانى المنزلية . فقد تقدمت صناعة المعادن المختلفة ومنتجات كالسروج الذهبية المرصعة بالجواهر ، والسيوف المحلاة بالجواهر واللألئ[٣] . وقد كان للصناع اليهود شأن كبير فى المجال الصناعى ، وذلك لإستئثارهم ببعض الصناعات منها صناعة القناديل والحلى والمجوهرات ، وكذلك احتكروا صناعة الممائط لتمشيط الصوف[٤] وكان لكل فرقة من الصناع والتجار رؤساء يختارونهم من بينهم ويطلقون عليهم " الامناء "[٥] يتم انتخابهم من بين ابناء الحرفة بناءً على مواصفات فنية وأخلاقية فى حفل يجرى خصيصاً لذلك الغرض ، كما يتم انتخاب نائب عنه يتولى دور الأمين فى حالة عزله أو وفاته وفى أى ظرف طارىء[٦] .

- **الأسعار :**

ولما كانت الأسواق كلها تشتمل على حاجات الناس ، تدخلت عوامل كثيرة على الأسعار في مدن الدولة تؤثر فيها بين الارتفاع والانخفاض . ويذكر ابن خلدون[٧] :

---

(١) محمد المنونى : العلوم والآداب والفنون على عهد الموحدين ، ط٢ ، مطبوعات دار المغرب ، الرباط ، ١٩٧٧م ، ص٢٥٦-٢٨٧ . لقد كان فى أيام المنصور والناصر من سنة (٥٨٠-٦١٠هـ /١١٩٤-١٢١٣م) أربعمائة حجر لعمل الورق (ابن ابى زرع : الأنيس المطرب ص٢٩، الجزنائى: الآس ص٤٤) يذكر العالم اسكورد في كتابة " الكاغد" أن أول معمل بايطاليا يرجع إلى أواخر القرن الثالث عشر وفى ألمانيا ١٣٩٠ وفى فرنسا في القرن الربع عشر وفى انجلترا ١٥٨٨ م . (محمد المنونى : نفس المرجع ص٢٥٦)

(٢) ابن خلدون : العبر ج٧ ص ٩٤ - ١١٠ - ١٨٨ - ٢٥٧

(٣) ابن مرزوق : المسند الصحيح ، ص٤٥٢ ، ٤٥٤

(٤) روجيه لوطورنو : فاس في عصر بني مرين ص ١٣٩

(٥) بو عبد الله محمد بن أحمد العقبانى : تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشريعة وتغيير المناكر، تحقيق على الشنوانى فرنسا ١٩٦٧ ص٩٦ ، روجيه لوطورنو: مرجع سابق ص ١٤٢

(٦) محمد فتحة : جوانب الحياة الاقتصادية المغربية خلال العصر المريني ، حوليات كلية الآداب والعلوم الانسانية ، العدد ٢ ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥م ، ص ١٥٥ - ١٥٦

(٧) ابن خلدون : المقدمة - المجلد الأول ص ٦٤٦

" فإذا استبحر المصر وكثر ساكنه، رخصت أسعار الضروري من القوت وما في معناه، وغلت أسعار الكمالي من الأدم والفواكه وما يتبعها، وإذا قل ساكن المصر وضعف عمرانه ، كان الأمر بالعكس من ذلك".

أما إذا زاد القوت عن أهل البلاد فمن غير شك ترخص أسعارها في الغالب، إلا ما يصيبها في بعض السنين من الآفات السماوية . ولولا احتكار الناس لها ، لما يتوقع من تلك الآفات ، لبذلت دون ثمن ولا عوض لكثرتها بكثرة العمران"[١] .

ولهذا فكثرة وجود السلعة يؤدي إلي رخصها ، وإذا قل وجودها غلا ثمنها وإذا زاد الطلب عليها زاد ثمنها[٢] ولهذا اختلفت الأسعار داخل الأسواق فأسواق الضواحي تختلف في أسعارها عن أسواق المدن[٣]. وقد استقرت الأسعار وازدهرت التجارة في بداية دولة الموحدين من (٥٤١هـ/١١٤٥م-٦١٠هـ/١٢١٣م) وقد ساعد على رخص الأسعار رفع المكوس (الضرائب) عن التجار . وقد ذكر الإدريسي ذلك بقوله " فلما ولى المصامدة (الموحدين) وصار الأمر إليهم قطعوا القبالات بكل وجه وأراحوا منها واستحلوا قتل المتقلبين لها ولا تذكر الآن القبالة ذكرا في شيء من بلاد المصامدة "[٤] .

وقد ألغى الخليفة عبد المؤمن بن على (٥٤١-٥٥٨ هـ / ١١٤٥-١١٦٣م) جميع المغارم والقبالات والمكوس التي فرضها المرابطون في الفترة الأخيرة من عهدهم . وقد سار خلفاء الموحدين على هذه السياسة حتى عهد الناصر (٥٩٥-٦١٠هـ / ١١٩٩-١٢١٣م)[٥] مما أدى لاستقرار أحوال البلاد وبالتالي أدى لاستقرار الأسعار في الأسواق .

---

(١) ابن خلدون : نفس المصدر ص ٦٤٦

(٢) أبو عثمان عمرو بن بحر البصري (الجاحظ) : التبصر بالتجارة ، ط٢ ، المطبعة الرحمانية ، ١٩٣٥م ، ص ٩٥

(٣) الونشريسى : المعيار المعرب ج٦ ص٤٠٩

(٤) الإدريسي: نزهة المشتاق ص ٢٣٥ - ٢٣٦

(٥) ابن صاحب الصلاة : المن بالإمامة ص ٢٣٤ – ٢٣٥ ويذكر ابن خلدون " أن ما يدخل في قيمة الأقوات ، قيمة ما يفرض عليها من المكوس والمغارم للسلطان ، في الأسواق وأبواب المصر ... وبذلك كانت الأسعار في الأمصار أغلى من الأسعار في البادية ، إذ المكوس والمغارم والفرائض قليلة لديهم أو معدومة . وبالعكس كثيرة في الأمصار لا سيما في آخر الدولة " . (ابن خلدون : المقدمة ص ٦٤٨)

- **الأسعار في دولة الموحدين في المغرب الأقصى :**

كان وسق القمح في دولة الموحدين يصل إلى ثمن مثقال[١] والشعير خمسة وعشرون مداً بدرهم[٢] والدقيق الربع بدرهمين[٣] وأرحاء تطحن بها الحنطة بلا ثمن[٤]. ويصل الثلاثون من الخبز (أرغفة) بدرهم[٥] أما الخبز والسمن بقيراط[٦] .

وأسعار القمح والشعير والأرز رخيصة[٧] والفواكه والمأكولات رخيصة[٨] واللحوم رخيصة جداً[٩] فاللحم الست أوقيات بدرهم[١٠] والأكسية السفسارية والبرانس يباع الزوج منها بخمسين دينار[١١] والثوب المستعمل بعشرة دراهم[١٢] والكفن بثلاث دراهم .

وقد تأثرت الأسعار بالاضطرابات السياسية في الدولة ففي العصر الثاني للموحدين من (٦١٠هـ-١٢١٣م) إلى نهاية حكم الموحدين (٦٦٨هـ/١٢٦٩م) تعرضت الدولة لخطر بني مرين وصراعهم مع دولة الموحدين . أدى لاضطرابات سياسية أثرت في الأسعار حيث أدت الحروب بينهما إلى هلك الزرع وانتشار المجاعات وارتفاع الأسعار[١٣] وأدي الصراع على كرسي الحكم في أسرة عبد المؤمن ابن على ، إلي اضطراب في الأسعار وذلك لانهيار الدولة[١٤]

---

(١) ابن أبى زرع : روض القرطاس ص ١٠٨ (الوسق=١٢٢كيلوجرام عندالجمهور ، أما المثقال =٤.٦٨٠جرام(وزن ٦٥حبة شعير) علي جمعة : المرجع السابق ص ٢٢-٢٣-٦٩)

(٢) ابن صاحب الصلاة : المن بالإمامة ص ٤٤٢

(٣) ابن صاحب الصلاة : نفس المصدر والصفحة

(٤) الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٤٢

(٥) التادلى : التشوف ص١٧٧

(٦) التادلى : نفس المصدر ص ٤١٨ ، القيراط = ١٧٧١٠جرام عند الجمهور (علي جمعة : المرجع السابق ص١٢-٦٨)

(٧) الإدريسي : نزهة المشتاق ص ٢٢٨

(٨) الإدريسي : نفس المصدر ص٢٣٥ ،٢٣٩ ، ٢٤٥

(٩) الإدريسي : نفس المصدر ص ٢٢٨ ، ٢٢٩

(١٠) ابن صاحب الصلاة : المن بالإمامة ص ٤٤٢

(١١) الإدريسي : نفس المصدر ص ٢٢٥

(١٢) عز الدين أحمد موسى : النشاط الاقتصادي ، ص ٤٠٣

(١٣) ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب ، قسم ثالث ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، ٢٤٦ ،٢٤٧

(١٤) ابن عذارى المراكشي : نفس المصدر ص ٢٥٣ ، ٢٥٤

- التسعير والاحتكار:

وقد جرت العادة في أسواق المغرب والأندلس أن توضع تسعيرة للمنتجات الاستهلاكية رعاية للمصلحة العامة[١] وكثيرا ما تتدخل الدولة لتحديد أسعار المنتجات الغذائية ، بحيث لا يكون غبن على التاجر أو إرهاق للمستهلك[٢] .

أما عن القمح والشعير فيرى البعض بعدم التسعير حتى لا يخضع لاحتكار التجار وتنافسهم الأمر الذي يؤدى إلى الزيادة في سعره فلا يستطيع المستهلك شراءه إنما يشتريه من جالبيه ، ولا يترك التجار يشترونه منهم ليبيعوه على أيديهم[٣] .

وكان صاحب السوق يأمر أهل الريف إذا جاءوا بالطعام، أن يبيعوه فى السوق، ولا ينزلوه فى الدور والفنادق ، حتى لا يشترى الكمية تاجر واحد أو عدد من التجار فيتحكموا بعد ذلك فى السعر ويرتفع الثمن[٤] . إلا أن جالبى الطعام كانوا يفضلون بيع محاصيلهم ومنتجاتهم جملة واحدة للتجار ليتخلصوا مما معهم ، ويحصلوا على ما يريدون من ثمن ، ويعودوا سريعا الى قراهم[٥] أما المواد الغذائية التى يجلبها الفلاحون بكميات صغيرة وليس لهم حوانيت يبيعون فيها فلا تسعر مثل الجبن ، اللبن، والعسل ، والزيت ، والخضر والفواكه . كما لم تكن التسعيرة تجرى على أصحاب الحرف[٦]. ومن المواد الغذائية التى تسعر اللحم ، بعد أن يعرف ثمن الذبيحة كبشاً

---

(١) المجليدى : كتاب التيسير في أحكام التسعير ص٤٩

(٢) عيسى بن الذيب : التجارة في عصر دولة المرابطين رسالة ماجستير ص١٠٨

(٣) ابن عبد الرؤوف : في آداب الحسبة والمحتسب ص٨٨-٨٩ ، المجليدى : كتاب التيسير ص٥١ . ويذكر ابن عبد الرؤوف : فإن أراد الإمام العدل أن يسعر شيئاً من ذلك فيجمع وجوه أهل السوق ذلك الشيء ويحضر غيرهم استظهاراً على صدقهم،فيسألهم كيف يشترون؟ وكيف يبيعون ؟ فإن رأى شططا في البيع نازلهم على ما فيه لهم وللعامة صلاح وسداد ، حتى يرتضوا به ، ويتعاهد ذلك منهم بعد ذلك في كل حين ، فمن وجد منهم قد زاد في الثمن أمر أن يبيع كبيع أصحابه ، وإلا أخرجه من السوق وأدبه ، وأن أراد واحد منهم أو اثنان أن يبيعوا بأرخص من ذلك ، لم يمنع من بيعه ، فإن كثر هؤلاء ، قيل لمن بقى من أهل السوق " إما أن يبيعوا كبيع هؤلاء وإلا فارفعوا ولا يحل التسعير إلا عن تراض" (ابن عبد الرؤوف : في آداب الحسبه والمحتسب ص٨٩، المجليدى: كتاب التيسير في أحكام التسعير ص٤٩-٥٠)

(٤) المجليدى : كتاب التيسير في أحكام التسعير ص٥٣

(٥) المجليدى : نفس المصدر ص ٥٤

(٦) المجليدى : نفس المصدر ص٥٥

أو عنزاً ، ويعلم وزنها ويسقط من وزنها قدر العظم وبالتقدير حسب اجتهاده ، ويبيع سقطها وجلدها ، ويسقط ثمنه من ثمن الجزارة والذبح ، ويربح فيها درهمين ثم يقسم الباقى على أرطال اللحم ، فيعلم كم يجب للرطل ويكتب ذلك ، وكانت الطريقة نفسها تتبع في لحم البقر . أو أن تؤخذ اللوزة الداخلية من فخذ البقرة مقشرة على أن يأخذها السناج وتوزن فتكون ربع عشر البهيمة كلها ، ويستغنى بهذا التقريب عن وزن البهيمة كلها[١] .

وقد تعرضت كتب الحسبة لمقاومة المحتسب لاحتكار السلع وأقوات الناس ، والاحتكار هو أن يشترى التاجر سلعة معينة في وقت الرخاء ويتربص وقت غلاء تلك السلعة لبيعها ، وفى هذه الحالة فإن المحتسب يجبر فاعل ذلك على بيع سلعته وذلك لأن الاحتكار حرام ، والمنع من فعل الحرام واجب[٢] وقد قال الرسول ﷺ " الجالب مرزوق والمحتكر ملعون "[٣] .

– المكاييل والموازين :

تعد المكاييل والموازيين عنصراً أساسياً من عناصر تنظيم التعامل التجارى فى الأسواق[٤] ولقد اختلفت المكاييل والموازين فى أرجاء الدولة الاسلامية[٥] .

ولهذا اصطلح أهل كل اقليم وبلد فى المعاملة على أرطال تتفاضل فى الزيادة والنقصان[٦] ولهذا حرص التجار على ذكر نوع المكاييل والموازين فى وثائق البيع

---

(١) السقطى : آداب الحسبة ص٣٥

(٢) الشيزرى : كتاب نهاية الرتبه ص١٢

(٣) ابن ماجه : سنن ابن ماجه ج٢ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٩٩٨م ، ص ٢٢٨ . ويرى يحيى بن عمر " فيمن يحتكر الطعام وما ينتج عنه من ضرر للناس في السوق أن يباع طعامه ولا يأخذ إلا رأس المال ، أما الربح فيتصدق به أدبا له وينهى عن ذلك ، فإن عاد الى فعله ضرب وطيف به في السوق ثم يسجن . (يحيى بن عمر: أحكام السوق ص ١٣٥ هامش١)

(٤) روبار برونشفيك : تاريخ أفريقيا في العهد الحفصى ، نقله للعربية حمادى الساحلى ، ط١ ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٨٨م ، جـ٢ ص ٢٥٩ ، عبد الحميد حمودة : أسواق القيروان ص٣٩

(٥) محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ابن الإخوة) : معالم القربة في أحكام الحسبة ، عني بنقله وتصحيحه روبن ليوي ، مطبعة دار الفنون ، كمبريدج ، ١٩٣٧م ، ص ١٣٨

(٦) الشيزرى: نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، ص١٥

والشراء[١] حتى أن كتب الحسبة لتزخر بالامثال عن اساليب التجار فى ذكر المكاييل والموازين[٢] ولا ترد مثل هذه الشكوى فى عصر الموحدين مما يدل على أن ضبط الموحدين للتجارة الداخلية فى دولتهم وفى أسواق المغرب الأقصى قد أثمر فى هذا المجال[٣] .

وقد ذكر البكري عن أنواع المكاييل في مدن المغرب الآقصي : " إن المد عند أهل مليلة يساوى خمسة وعشرين مدا نبوياً[٤] ومد أصيله وهو عشرون مدا بمد البنى ﷺ[٥] ومد سجلماسة يسع مد النبى ﷺ بخمسة وسبعين ألف حبة ، ومدهم أثنا عشر قنفلاً والقنفل ثماني زلاقات والزلاقة ثمانية أمداد بمد النبى ﷺ[٦] أما مد مدينة فاس فيسع من الطعام ثمانين أوقيه ومدهم يسمونه اللوح وفيه من هذا المد مائه وعشرون[٧] أو ما يقدر بحفنة يدين متوسطتين[٨] (ملئ كفي الرجل المعتدل) ٥١٠ جرام .

أما الرطل فكان يقدر باثنين وعشرون أوقية[٩] وقد تعددت الأرطال بحسب طبيعة السلعة ، فكان الرطل العطارى(٥٠٤جرام) الذي يساوى " ١٦ " أوقية

---

(١) عز الدين أحمد موسى : النشاط الاقتصادي ص ٢٩٧ ،
(٢) عز الدين أحمد موسى : نفس المرجع ص٢٩٨
(٣) عز الدين أحمد موسى : نفس المرجع ص ٢٩٨
(٤) البكري : مصدر سابق ص ٨٩ ، الحسن الوزان : وصف أفريقيا ج١ ص١٩٤
(٥) البكري : المغرب ص١١٣
(٦) البكري : نفس المصدر ص١٥١
(٧) البكري : نفس المصدر ص١١٧
(٨) الونشريسى : المعيار ج ١ ص١٤٤
المد : وحدة قياس من المعدن غالباً ما يأخذ شكل اسطوانة أو مخروط ينقص محيط فتحته عن محيط القاعدة ، ويكون قدر سعته (حفنة اليدين المتوسطتين لا كبار ولا صغار وإنما المتوسطتين) [وهو المد النبوي ، ٥١٠جراماً عندالجمهور(المد ملئ كفي الرجل المعتدل)، (علي جمعة :المرجع السابق ص ١٩-٦٩) عثمان إسماعيل : الصاع والمد النبوي العلوي ، مجلة دعوة الحق ، العدد ٢٧٦ ، الرباط ١٩٧٩ ، ص٥٨
(٩) البكري: مصدر سابق ص ١١٧ ، موسى لقبال : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب ص ٧٦ الأوقية : تستخدم في أسواق فاس في وزن جميع المأكولات مثل : الزيت والعسل واللبن والزبيب وكانت تقدر بأربعين درهماً . (البكرى : نفس المصدر ص١١٧، المقريزى : شذور العقود في ذكر النقود ، تحقيق محمد سيد علي ، ط٥ ، النجف ، ١٩٦٧م ، ص٩٤)

والخضارى (٥٦٧جرام) الذي يساوى " ١٨ " أوقية والرطل المستخدم للمواد الدسمة والفواكه المجففة وهو يساوى " ٢٤ " أوقية[١] .

أما القنطار فكان يقدر في مدينة أصيلة بعشرين قليلة[٢] أما في مدينة مليلة فكان القنطار يقدر بمائة رطل ، والرطل عندهم اثنتان وعشرون أوقية[٣] أما في مدينة أيجلى في السوس الأقصى فكان قنطار السكر يباع بمثقالين وأقل[٤] .

ويذكر صاحب الذخيرة السنية أنه فى عصر المرتضى سنة (٦٥٧ هـ / ١٢٥٨ م) كان الرخاء العظيم بالمغرب فلم يزل كذلك مدة خمس عشرة سنة ، ستة دراهم للصفحة الواحدة من القمح[٥] وكانت الصفحة تساوى خمسة عشر مداً[٦] وكان يطلق على الوسق[٧] فى المغرب الصحيفة[٨]

---

(١) محمد فتحة : جوانب من الحياة الاقتصادية ص ١٧١ . الرطل العطارى يساوى في أفريقية ٥٠٤ جرام ، إما الخضارى يساوى ٥٦٧ جرام . نجاة باشا : التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع الهجري إلى القرن الثامن الهجري ، منشورات الجامعة التونسية ، تونس ١٩٧٦ ص٨٩ . الرطل : جمع أرطال ، ويوزن به الكيل وكان اثني عشرة أوقية والأوقية أربعون درهما ، وعلى ذلك الرطل أربعمائة وثمانين درهما (المقريزى : النقود الإسلامية ص ٦٢) والأرطال كانت بغدادية في الأقاليم كلها إلا الذي يوزن به الفلفل فإنه يخفف عن البغدادي بعشرة دراهم .(المقدسى: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ص٢٤٠)

(٢) البكري : مصدر سابق ص ٩٠ ، ص١١٣

(٣) البكري : نفس المصدر ص ٨٩

(٤) البكري : نفس المصدر ص١٦٢ القنطار : جمع قناطير : والقنطار أربعة ألاف دينار ، فإذا قالوا: قناطير مقنطرة فهى اثنا عشر ألف دينار. (القنطار =١٤٢.٨جراماً عند الجمهور ، الاوقية =١١٩جراماً) (الشرباصى : المعجم الاقتصادي ص ٣٧٠ ، علي جمعة : المرجع السابق ص ١٣-٦٨) القنطار قدرة الشرعي يساوى مائة رطل والقنطار ألف ومائتا أوقية . (البكرى : مصدر سابق ص٩١ ، موسى لقبال : مرجع سابق ص٧٦)

(٥) ابن ابى زرع : الذخيرة السنية ص٩٧

(٦) موسى لقبال : نفس المرجع ص٧٦ . الصفحة : كالقصعة وهى تسع خمسة أفراد ونحوهم والجمع صحاف (ابن منظور: لسان العرب ج ٧ ص ٢٩٣)

(٧) الوسق : معناه وسق الجمل أى حمل جمل (١٢٢كيلوجرام) (الحكيم الكومى : الدوحة المشتبكة ص١٠٣ ،علي جمعة : المرجع السابق ص٦٩)

(٨) ويذكر القلقشندى : عن بلاد المغرب كيلها أكثره الوسق ويسمى الصحيفة وهى ستون صاعاً بالصاع النبوي على السواء . (القلقشندي : صبح الأعشى ج٥ ص١٧٧)
الونشيريسى : المعيار ج٥ ص٩٠ ، ج٨ ص١٤٤، الحكيم : الدوحة المشتبكة ص١٠٠-١٠٣)
وتعادل الصحيفة كيلا سعته (٥٤٤.٣٦٥) لتراً ، قدرها " فالتر هانتس " بأنها تساوى ٥٠ صاعا فالتر هانتس: المكاييل والأوزان الإسلامية ، ترجمة كامل العسلى ، عمان ١٩٧٠م ص٦٤

وكـذلك الصـاع[1] .

واستخدم مكيال للزيت يطلق عليه مكيال الربع[2] وسعته " ١٨ " رطلا تقريباً[3] والحمل لكيل الملح[4] وهو يساوى ٢٥٠كجم[5] والقفيز لكيل الحبـوب وقـد قـدره العمري بـ " ١٦ " ويبة مصرية[6] والغرارة لكيل الزيت أيضا وقـدرت بـ "١٦" قدحاً وكل قدح يقدر بـ "١,٦٢" كجم[7]

وقد أشار الونشريسى إلى وجود ميزان بالمغرب يسمى القرطسون وهو ميزان الدراهم أو الفلوس[8]. وقد أشار ابن أبى زرع بأن موضوع القرطسون بفـاس كـان على مقربة من جامع القرويين[9] .

---

(١) الصاع : هو مكيال تكال به الحبوب ونحوها وقدره أهل الحجاز قديماً بأربعة أمـداد أي بمـا يساوى عشرين ومائة وألف درهم وقدره أهل العراق قديما بثمانية أرطال ، والجمع أصـوع ، وصوعان ، وصيعان . (الشرباصى : المعجم الاقتصادي ص ٢٥٩ ، المعجم الوسـيط ج١ ص ٥٢٨) ويطلق اسم الوسق على الصفحة وكان مقداره ستين صاعاً بالصاع النبوي على السواء . (أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١٥٩) والصاع أقل من ثمانية أرطال وأكثر من سبعة ومـده رطلين والصاع أربعة أمداد (ابن سلام : كتاب الأموال ، الناشر مؤسسة ناصر للثقافة بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨١ ، ص ١٩٢ ،٢٠٧ ،٢٠٩)

(٢) فالتر هانتس : المكاييل والأوزان الإسلامية ص٦٣

(٣) ابن أبى زرع : الذخيرة السنية ص٩٢-٩٤ ، روض القرطاس ص٦٤-٦٥

(٤) ابن أبى زرع : روض القرطاس ص٣٠٢

(٥) فالتر هانتس: مرجع سابق ص٢٧

(٦) ابن أبى زرع : روض القرطاس ص٢٥٥-٢٧٤ الويبة : تساوى ١٢ مداً قرويـاً مـن المـد النبوي . أي أنها تساوى ٢٠١.٨٧٧ لتراً (العمري : مسالك الإبصار ص٨٢ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج ٥ ص١٧٧ ، فالتر هنتس : المكاييل والأوزان الإسلامية ص٦٨)

(٧) أبو عبد الله محمد العبدرى : الرحلة المغربية ، تحقيق وتقديم محمد الفاسي، نشر وزارة الدولة للشئون الثقافية، جامعة محمد الخامس، الرباط ١٩٦٨م ص ١٥٩-١٦٠، الونشريسى: المعيـار المعرب جـ٦ ص٢٨٣ ، موسى لقبال: مرجع سابق ص٧٤ . ويذكر المقريـزى : إن غـراره القمح تقدر بـ ٧ ويبات مصرية .والويبة :٣٣ لتراً (المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، لجنة التأليف والنشر ، القـاهرة ، ١٩٤١-١٩٤٢م ، ج٣ ، ق١ ص١٠، علي جمعة : المرجع السابق ص ٦٩)

(٨) الونشريسى : المعيار المعرب ج ٣ ص٢٧٦ ، ج٥ ص ١٤

(٩) ابن أبى زرع : روض القرطاس ص٣٦-٤١

ويذكر البكري في مدينة مليلة الدرهم بها عدة قراريط كل قيراط خمسة أثمان درهم[١] . وفى مدينة أصيلة كيل الزيت يطلق عليه قليلة والقليلة هي مائة واثنتا عشرة أوقية[٢] وذكر ابن خلدون البرشاله بإثنا عشر رطلا ونصف ، منقالين ونصف[٣] والسطل للشعير بثلاثة دنانير[٤] .

- **المقاييس :**

كان ضبط المقاييس احد الواجبات الهامة التي يقوم بها صاحب السوق لمتابعة القياس وضبطها بدلالة الذراع المرسوم على جدرانها والذي كان المرجع في فض الخلافات بشأن المقاييس[٥] فكان يطلق على قياس الثياب الصوفية اسم القالة الدرازية (٤٦سم) وتوجد في السوق العطارين بفاس اما قياس الجوخ ونسيج الحرير والكتان اسم القاله الكتانية وطولها (٥٥سم)[٦] . وقد استعملوا الباع[٧] (المسافة ما بين الكفين إذا بسطتهماأي١٨٤.٨سم) واستخدم فى القياس " القامة (١.٦٥سم الي ١.٧٠سم) و الذراع(٠.٤٨سم) و الشبر(٠.٢٤سم) و الشبر منه الكبير و الصغير و القدم المعروف بالخطوة(١.٤٥سم) "[٨] .

وعلى الرغم من أهمية الموازين والمكاييل فى المعاملات التجارية إلا أنه لا يوجد لدينا الكثير من الفتاوى المتعلقة بهذا الموضوع ، ومرجع ذلك أن هذا كان من

---

(١) البكري : مصدر سابق ص ٨٩
(٢) البكري : نفس المصدر ص ١١٣
(٣) ابن خلدون : العبر ج ٧ ص٩٥
(٤) البيذق : أخبار المهدى بن تومرت ص٧٨
(٥) نقولا زيادة : الحسبة والمحتسب في الإسلام ، المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٢ ص٤٠١ موسى لقبال : الحسبة المذهبية ص ٥٧
(٦) محمد المنونى : ورقات عن حضارة المرينيين ص١٤١-١٤٣ الفريد بيل : مقالاً نشر في الجريدة الآسيوية عدد مارس ، ابريل ١٩١٧ ص٣٠٣-٣١٤
(٧) الباع : مفرد ، والجمع " أبواع " وهو المسافة ما بين الكفين إذا انبسطت الذراعان يميناً وشمالاً . المعجم الوسيط ج١ ص ٧٦ ، الشرباصي :المعجم الاقتصادي ص ٦٤ .
(٨) تقدر القامة : بطول يدين ممتدتين أفقياً ، أما الذراع : ثلثها ، أما الشبر الكبير : فهو نصف الذراع (محمد فتحة: جوانب من الحياة الاقتصادية المغربية ص١٧٠) وذكرت نجاة باشا : أن القامة على عهد الحفصيين تتراوح بين ١.٦٥سم الى ١.٧٠سم. أما الذراع يساوى ٠.٤٨ والشبر يساوى ٠.٢٤ ، والخطوة تساوى ١.٤٥سم (نجاة باشا : مرجع سابق ، ص ٨٨)

شأن المحتسب وأمناء الاسواق المباشرين لمثل هذه الأمور . على أن الفقهاء أكتفوا بالجانب الشرعى فبينوا أحكام الشرع فى معنى التطفيف والوفاء بالكيل واعتدال الميزان وحالات الغش فيه[١] .

وكان المحتسب يحرص على أن تكون الموازين والمكاييل معلومة لأهل السوق، لهذا كان يجب أن يكون للموازين أصل يرجع اليه ويعتمد فيها عليه في صحتها ، ويأمر بعمل الصنوج من الحديد ومنع الزوائد عليها[٢]. ويذكر ابن عبد الرؤوف عن المكاييل والأوزان : " يجب أن يتعاقد الأكيال بالمقادير ويصحح كيلها ويطبع على جوانبها طبعا موصلا بأعلاها لئلا يزاد فيها أو ينقص منها ، وتكون عند المحتسب في زمام بأسماء أصحابها فمتى عثر على كيل غير مضروب أو غير مطبوع أو مطبوع ليس في زمامه ، عوقب صاحبه ويؤمرون ألا يتخذوا الكيل عريضاً مربعا ولكن يتخذ مرتفعاً واسع الأسفل ضيق الأعلى على صفة مكيال الشرق الذي يسمى هنالك بالأويبة[٣] .

ويذكر ابن عبد الرؤوف عن الموازين : " أما الموازين فينبغى أن يكون لها أصل يرجع اليه فيه ، ويعتمد عليه فى صحته وتعديل صنوجها ، ويكون عند من يوثق به بتعديل الرصاص عليه ، فأنها ربما زالت فأمكنت الدلسة (الغش) من ذلك ويتفقد أحوالهم حبوب الشعير والخروب ، ضرب حبة تعدل حبات[٤] .

وكان يستعمل نوع آخر من الاوزان تسمى الصنوج (الوزن الذهب) وهى مستديرة بقدر درهم ، وفى بعض الاحيان يكون أكبر واصغر منه ، وكانت هذه الصنوج تصنع من زجاج مطبوخ مطبوع يستخدم فى وزن النقود الذهبية والفضية وكانت تضرب فى دور الضرب ثم توزع علي الصيارفة والتجار فمن اراد أن

---

(١) الونشريسى : المعيار المعرب ج ٦ ص ٤٢٣-٤٢٤

(٢) ليفي بروفنسال : ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، المعهد العلمي الفرنسي ١٩٥٥ ص١٠٧ سوزي أباظة : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأقصى من تمام الفتح حتى قيام الدولة الفاطمية ، ٩٢-٢٩٦هـ/٧١١-٩٠٩م ، رسالة دكتوراه ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م ، ص ١٦٦

(٣) ابن عبد الرؤوف : في أدب الحسبة والمحتسب ، ص١٠٨

(٤) ابن عبد الرؤوف : مصدر سابق ص١٠٦

يصرف ديناراً يختبرونه بالصنج لكى يتأكد من استيفاء وزنه ، وكذلك وزن الاشياء الثمينة كالمجوهرات . وضربت من الزجاج لكى تبقى نظيفة ولا يلتصق بها شيئاً[١] .

-- المعاملات التجارية (طرق البيع والشراء) :

كانت طرق البيع والشراء وفق الشريعة الاسلامية وذلك لتسهيل حركة النشاط الاقتصادى والتجارى بصفة خاصة . وتسهيل طرق المعاملة بين التاجر والمشترى وضمان حقوق كلا الطرفين .

وقد حث القرآن الكريم على تحليل مطلق البيع ، وعلى كل تجارة تتم عن تراض بين الطرفين ، وتحريم الربا وكل تعامل يؤدى بالناس الى أن يستحوذوا على أموال بعضهم بالباطل[٢].

وقد تولت هذه المهمة عدة جهات هى القضاء ، وصاحب المظالم ، وصاحب المدينة والشرطة ، وصاحب السوق أو المحتسب .

وكانت من الطرق المشروعة البيع بطريق العملة(الدينار والدرهم) أو عن طريق المقايضة (بيع سلعة بسلعة) فكانت المعاملات الخارجية تقوم على نظام المقايضة فى بعض بلاد المغرب وبصفة خاصة جنوب الصحراء ، فكان التجار يستخدمون عدة طرق في المقايضة منها استخدام الملح كعملة في التجارة مع مالي وجنوب السودان[٣] فيقول العمري في هذا الصدد : " يدخل التجار بلاد السودان بالملح والنحاس والودع

---

(١) محمود إبراهيم عبد الله عفيفي : أحوال بلاد المغرب الاقتصادية في ظل السيادة الفاطمية ، رسالة ماجستير ، جامعة القاهرة ، ١٩٧٧م ، ص١٤٨ ، عيسى بن الذيب : مرجع سابق ، ص ٢٦٩

(٢) ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ البقرة الآية ٢٧٥

(٣) يعتبر الملح أهم السلع التي حملتها القوافل مع السودان الغربي ، إذ يتعامل أهل مالي تماما كقطع العملة فيقول ابن بطوطة: " وبالملح يتعارف السودان كما يتعارف بالذهب والفضة ، يقطعون قطعاً ويتبايعون به" (ابن بطوطة : تحفة النظار ص٦٧٤) الشيخ الأمين عوض الله: تجارة القوافل بين المغرب والسودان وأثارها الحضارية حتى القرن السادس عشر الميلادي من كتاب تجارة القوافل ودورها الحضاري حتى نهاية القرن التاسع عشر ، معهد الدراسات العربية، بغداد ، ١٩٨٤م ص ٨٤ – ٨٥

ويعودون بالذهب "[1] واستخدم التجار الوكالة كنظام في تعاملاتهم ، وهى التفويض من شخص لآخر بالتصرف في ممتلكاته ، وشرط الوكيل أن لا يكون ممنوع بالشرع من تصرفة في الشيء[2] وقد كان التجار المغاربة والأجانب يتعاملون فيما بينهم متخذين الوكالة نظاماً للتعامل حيث كان الوكيل يوزع بضائعهم على التجار الصغار لبيعها لحسابهم[3] .

كذلك وجدت الشركات التجارية ، وتعددت وجوه الشراكة في المبادلات التجارية ، واغلب ما يتوفر لنا من أمثلة فيخص شراكة الأموال وتنقسم إلى ثلاثة أقسام هي :

" شركة مضاربة "[4] "وشركة مفاوضة " وفيها يجوز تصرف كل واحد من الشريكين برضا صاحبه ، " وشركة العنان "[5] وهى شركة بين شخصين أو أكثر في قدر من المال يوزع عليهم حسب أسهم معينة ويكون الربح والخسارة بينهم حسب أسهمهم ، ويكون الشريك ملزم بالحصول على موافقة وترخيص شركائه فيما يقوم به[6] .

ولا تنعدم الإشارات فى المعيار عن الشركات التجارية ، وأغلبها فى سؤال الفقهاء عن العلاقات بين التجار وشروط الضمان حينما يتسبب الشريك العامل فى

---

(١) العمرى : مسالك الإبصار ص ١٤٠ ، ابن بطوطة : تحفة النظار ص ٦٧٤

(٢) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي (ابن رشد) : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، راجع أصوله وعلق عليه عبد الحليم محمد عبد الحليم ، دار الكتب الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٣م ، ج٢ ص ٣٦٦

(٣) عز الدين أحمد موسى : النشاط الاقتصادي ص ٣٠٤

(٤) " المضاربة " هي عقد بين طرفين على أن يدفع احدهما نقدا إلى الأخر ليتجر فيه على أن يكون الربح بينهما حسب الاتفاق ، وهى مأخوذة من الضرب فى الأرض ، وهو السفر فيها للتجارة ؛ وهى بمعنى القراض . ويقول المولى عز وجل : " وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ " سورة المز مل : آية ٢٠ (السيد سابق : فقه السنة ، دار الفتح للاعلام العربي ، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ، ط٢١ ، ج٣ ص٢١٢)

(٥) العنان مشتقة من عن الشيء إذا عرض ، فالشريكان كل واحد منهما تعن شركة الأخر ، وقيل مشتقة من عناني الفرسين في التساوى . (السيد سابق : نفس المرجع ج٣ ص ٢٠٣)

(٦) محمد فتحة : النوازل الفقهية والمجتمع : أبحاث في تاريخ الغرب الاسلامى من القرن ٦ والقرن ٩ الهجري / القرن ١٢ والقرن ١٥ الميلادى ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الدار البيضاء ١٩٩٩ ص ٣١٨

ضياع رأس المال[1] ووجود شركات فاسدة ، يلجأ أصحابها الى القضاء لعرض خلافاتهم ، فنجد بعض النوازل تتحدث عن التاجر العامل وانه لا يستحق غير أجرته في حين أن التاجر المبضع يعطيه قسطاً من الربح كالثلث ،ويعتبره بالتالى شريكا وضامناً[2] وغيرها من المسائل الفقهية التي تخص هذا الموضوع.

ويبدو من خلال هذه الأمثلة أن الشركات التجارية كانت تسير وفق الحدود الشرعية . وقد أفادت الفتاوى الشركات مع اليهود في التجارة الصحراوية بمنع غطاء السلف[3] مع العلم بأن البضائع لم تكن لا من نفس النوع ولا متماثلة[4] .

وقد مارس التجار وأصحاب رؤوس الأموال نوعاً أخر من الشراكة هو" القراض "[5] على اعتبار أنه شراكة جائزة في المال . وعلى الرغم من أنه روعي في هذه الشراكة جانب الصدق والتحري في المعاملات ، إلا أنه وجد الكثير من

---

(١) الونشريسى : المعيار ج٨ ص ١٩١

(٢) وعن ابن الحاج أن : " رجل له تجارة سافر لبعض بلاد المغرب فمات هناك فقام جماعة يطلبونه ببضائعهم ، واثبت بعضهم أنه يعلم شريكا له ولم يجد الشركة ولا عرف صورتها... وثبت لبعضهم دين قبله ، وله عقار بالحضرة " فهل تثبت الشركة ويجب ، وهل يدخل أرباب الدين فى المال ؟ فأجاب : الشركة المذكورة غير عاملة ، وعلى ورثة المتوفى حلف اليمين انهم لا يعلمون بين موروثهم والقائم شركة . وأن الشهادة بالدين عاملة بعد يمين الطالب فى مقطع الحق انه ما قبض ولا أسقط وأنه لباق عليه الى حين يمنيه .
(الونشريسى : نفس المصدر ج ٨ ص ١٨٩ – ١٩٠ ، ٢٠٣ ، ج ٩ ص ٦٣)

(٣) غطاء السلف هو إقراض المشترى للبائع جزء من ثمن السلعة قبل حصوله عليها وهى من وجوه فساد الشركات ، وقد استغلها اليهود فى الحصول على أرباح قد تصل الى (٦٠%)
الونشريسى : المعيار ج٨ ص١٨١-١٨٢-١٩٩ ، الحكيم : الدوحة المشتبكة ص١٣٦-١٣٩

(٤) محمد فتحة : النوازل الفقهية والمجتمع ص ٣٢١

(٥) القراض نوع من الشراكة فيه فوائد السلف دون الوقوع في الربا . ولهذا شاع العمل به بين المسلمين . وينعقد القراض بالمال سواء ذهب أو فضه ، ولا يجوز في أغلب المذاهب الإسلامية بالبضائع . وتتم الشركة بين المتقارضين بعقد قراض تستوفى شروط الشركة ، ولصاحب المال أن يحدد في العقد أنواع التجارة والأسواق وهذا نموذج لعقود القراض " دفع فلان بن فلان إلى فلان ... كذا ديناراً ذهبياً عيناً من سكة كذا ليديرها بين يديه في أنواع المتاجر أو يصرفها فيما بدا له من ضروب المكاسبة فما أفاء الله عليهما من ربح ... يكون بينهما أنصافا أو ثلاثاً...فقبض ذلك فلان العامل المذكور قبضاً تاما بمحضر من شاهدين...
(أبو عبد الله الفشتالى : تذكره في علم الوثائق ، تحقيق الأستاذة لطيفة الحسنى ،طبعة وزارة الأوقاف المغربية ١٩٩٧م ص ١٣٩- ١٤٠ ، الونشريسى : المعيار ج ٨ ص ٢١١ ، الشرباصى : المعجم الاقتصادي ص٨١)

النوازل الفقهية التي تناولت هذه التجاوزات : كاتفاق صاحب المال وعامل القراض على شركات تبين بعد عرضها على الفقهاء أنها فاسدة بسبب اشتراط أجل محدد لمدة القراض ، أو تقسيط استرداد رأس المال على دفعات شهرية أو ان يشترط رب المال على العامل قدراً من المال مضافاً إلى ما تم الاتفاق بشأنه من الربح[١] وقد انفرد المؤرخ ابن الحاج في ذكر طريقة البيع والشراء التي كان يتبعها أهل فاس[٢] وهى أنه جرت عادة التجار وإذا دخل المشترى إلى السوق أن ينادى عليه صاحب المتجر عارضا تجارته مبيناً محاسنها حتى إذا وقف المشترى على باب متجر أخر مجاور .

وعلى الرغم من وجود العديد من الاساليب المشروعة فهنا بعض الفئات وخاصة اليهود ، قد برعوا في استخدام الكثير من الطرق غير المشروعة في التجارة ومنها :

بيع النجش[٣] : هو المزايدة في البيع لصالح البائع ، أي أن يحضر التاجر السلع تباع فيزايد عليها بأثمان مرتفعة دون أن يكون راغباً في شرائها ، بهدف التأثير على غيره ممن يريدون الشراء ، وهذا يعد غشاً وخداعاً وأكل الأموال بالباطل . ولكن بعض التجار وخاصة السماسرة اليهود[٤] كانوا يستخدمون تلك الوسيلة لزيادة الدخل أي أخذ مقابل على هذا النوع من البيع[٥] .

بيع المرابحة : هو أن يذكر البائع للمشترى الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما للدينار أو الدرهم[٦]. ولقد أستخدم بعض التجار في فاس هذه الوسيلة ولكن أغلب المتعاملين بنظام الربا كانوا من التجار اليهود ، وكانوا يقرضون الأموال بربا زهيد ثم يقرضونها بربا فاحش ويأخذون الفرق لهم ولذلك سميت

---

(١) ذهب ابن الحاج إلى أن ضرب الأجل للقراض مما يفسده . لهذا فهو لا يتوقف إلا بموت صاحب المال ، لأنه حينها يلزم الإذن من الورثة (الونشريسي: مصدر سابق ج٨ ص ٢١٠ – ٢١١)

(٢) ابن الحاج: المدخل ج٤ ص٥٨ وما بعدهما .

(٣) ابن رشد : مصدر سابق ، ص ١٩٩ . أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي : الأم ، أربعة أجزاء ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة بدون تاريخ ، ج ٤ ص ٨٠ ، عطا على محمد شحاته ريه : اليهود فى بلاد المغرب الأقصى في عهد المرينيين والوطاسيين ، معهد الدراسات الافريقية ، القاهرة ، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م ، رسالة ماجستير ، ص ٢٠٩

(٤) الونشريسى : المعيار المعرب ج ٦ ص١٥٧

(٥) مارمول كرفجال : أفريقيا ج٢ ص١٤٩

(٦) ابن رشد: مصدر سابق ج ٢ ص٢٥٦. عطا على محمد شحاتة ريه : مرجع سابق ص٢١١

المرابحة . ولقد نهى الإسلام عن هذا النوع من البيع ، فيقول سبحانه وتعالى : ﴿ يَـا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1]

بيع الجزاف : هو البيع غير معلوم قدره ، فلا يعرف وزنه أو كيله أو عـدده، ومن المعلوم أنه لا يجوز البيع جزافاً مثل بيع المسكوكات والدنانير .

ويظهر هذا النوع من البيع في العديد من الصور منها (بيع الملامسة) وهو أن يلمس شخص ثوباً أو بضاعة فيجب عليه شرائها تبعاً لذلك دون العلم بحالها ، و (بيع المخاضرة)[2] أي بيع الثمر على الشجر قبل تمام نضجه وفى ذلك ظلم للمشـترى أو البائع ، ونهى الشرع كذلك عن بيع ولد الدابة قبل ولادته أو بيع الصوف قبل قصـه عن ظهر الدابة ، أو بيع السمن في اللبن[3] ولقد وجد بفاس بعض التجار ممن يغشون اللبن بالماء أو يبيعون وينقصون وزنه[4] .

بيع السلف : هو البيع بثمن ووزن معلوم إلى أجل معلـوم[5] وهـى إقـراض المشترى للبائع جزء من ثمن السلعة قبل حصوله عليها ، ومنها إقراض المزارع جزء من ثمن المحصول قبل نضجه ليصرفه على الزرع . وهنا كان يـأتي دور التـاجر وخاصة من اليهود لتسليف المزارعين ما يحتاجونه ثم يقومون بجمع المحاصيل مـن الفلاحين مقابل ديونهم . وكان الاقتراض بفائدة تصل في بعض الأحيان لأكثـر مـن ٦٠%[6] وكذلك وجدت بعض الممارسات من قبل التجار اليهود ومنها بيع الخمـر ، وبيع عصير العنب لمن يصنعون الخمر .

بيع مزاد : كانت عملية البيع والشراء في الأسواق تتم بكل حرية وتتم بطريق المزاد العلني ، ففي مدينة فاس غالباً ما كان البيع يبدأ من الظهر وينتهـي عصـراً ، بخلاف أسواق أخرى كان البيع والشراء يتم فيها طوال النهار[7] .

---

(١) آل عمران : ١٣٠

(٢) الونشريسى : المعيار ج٥ ص٢٢

(٣) ابن رشد : بداية المجتهد ج٢ ص١٧٦- ١٨٢ . السيد سابق : فقه السنة ج٣ ص ١٤٦

(٤) الونشريسى : نفس المصدر ج٦ ص ٤١٢- ٤٢٥

(٥) الشافعي : الأم ج٤ ص ٢٨١ ، ابن رشد : نفس المصدر ج٢ ص٢٤٠ ، السيد سابق : نفـس المرجع ج٣ ص ١٧١

(٦) الونشريسى : المعيار ج٥ ص١٨ ،الحكيم : الدوحة المشتبكة ص ١٣٦- ١٣٩ ، عـز الـدين أحمد موسى : النشاط الاقتصادي في المغرب في القرن السادس ص٨١

(٧) ابن رشد : مصدر سابق ، ج ٢ ص ٢٢٦

بيع بدون مشاهدة : وفى السودان كان قوم يتبايعون من غير مشاهدة ولا مخاطبة ، فيتركون عند كل متاع ثمنه من أعمدة الذهب ، فإذا جاء صاحب المتاع اختار الذهب وترك المتاع ، وإن شاء اخذ متاعه وترك الذهب[١] .

الباعة الجائلون : الذين ينادون على بضائعهم في الشوارع . وكانت أسعارهم أقل مما يباع في الدكاكين[٢] وكان هؤلاء الباعة مصدر إزعاج لأصحاب الحوانيت التي يقفون أمامها أو قريباً منها[٣] وينقسم لقسمين قسم يفترش الأرض يعرف باسم أرباب المقاعد ، وهم كانوا يبيعون شتى أنواع المأكولات والمشروبات والفواكه . أما القسم الأخر فكانوا يسيرون في الطرقات وأفراده ينادون على بضائعهم ويصلون إلى المنازل ، ليعرضوا سلعهم على أربابها[٤] .

المنشآت التجارية

(الفنادق – القيساريات)

ارتبط إنشاء الفنادق بازدهار الحركة التجارية في البلاد حيث قام الفندق بدور كبير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية بالمغرب وقد أشار كل من ابن زرع، والجزنائى إلى القول بأن فاس كانت تضم ٤٦٧ فندقاً . وعلى افتراض عدم دقة هذه الأرقام فإن وجود هذا العدد من الفنادق يشير إلى كثرة عدد التجار الأجانب الوافدين إلى المدينة هذا فضلاً عن المنشآت التجارية والصناعية بها مما يشير إلى أن الأسواق كانت تستوعب هذا النشاط وأن جزءاً كبيراً كان مخصصاً للتجارة الخارجية[٥] فالفنادق موضع إقامة التجار الغرباء الأوربيين ممن لهم أثر كبير في الحركة التجارية.

---

(١) أدم متس : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ، ترجمة محمد عبد الهادي ابو ريدة ، مطبعة لجنة التأليف ، القاهرة ، ١٩٤١م ، ج٢ ص ٣٢٩

(٢) عبد الحميد حمودة : أسواق القيروان ص٤٤

(٣) عبد المنعم سلطان : الأسواق في العصر الفاطمي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٩٧م ، ص١٩

(٤) قاسم عبده قاسم : الأسواق بمصر في عصر سلاطين المماليك ، كلية الآداب – جامعة القاهرة المجلد السادس والسابع والثلاثون ١٩٧٤-١٩٧٥ دوريات ص ١٦٨- ١٦٩

(٥) ابن أبى زرع : روض القرطاس ص٤٧ ، الجزنائى : جني زهرة الآس ص٤٣ .

وقد كان في مدينة سبته فندق كثيرة[١] وقد أدى بعد المسافة بين المدن وبعضها واتساع دولة الموحدين من برقة شرقا للمحيط غرباً ، ومن البحر المتوسط والأندلس شمالاً للصحراء الافريقية جنوباً ، إلى انتشار هذه المنشآت التجارية[٢] .

وكان من المتبع أن التجار الأوربيين يقيمون في فنادق خاصة بهم حيث يذكر " أمارى "[٣] Amari ، ودى فورك Dufourcq أن لكل جنسيه فندقاً خاصاً بها لا يشاركها فيها أحداً ، وتكون هذه الفنادق على شكل أحياء في وسط المدينة أو خارجها، وفى الغالب يعرف اسم الفندق باسم التجار القاطنين به أو يطلق عليه اسم الحى لأن الفندق كان يشتمل على المرافق الخاصة به من حمامات وأفران ...

فضلا عن أن هذه الفنادق كانت تستخدم كمخازن للغلال ومختلف أنواع السلع التجارية . فكان التجار الوافدين على فاس يخزنون فيها بضائعهم لتوزع بعد ذلك على تجار الجملة[٤] وكانت الفنادق بفاس تتكون عادة من ثلاثة طوابق ، وبعضها يشتمل على مائة وعشرون غرفة وبعضها يشتمل على أكثر من ذلك[٥] .

ويصف " ماس لاترى " و " سايوس "[٦] باب الفندق بأنه متين يوصل الى ساحة أوعدة ساحات محاطة بالأروقه التى توجد بها مداخل السكن والمحلات الخاصة بالتجار والحرفيين والعمال من مختلف المهن .

وكان بالفنادق مكان مخصص للقناصل والشهود العدول لتحرير عقود البيع والشراء وبها أيضاً سماسرة لتسهيل العمليات التجارية . ولقد وجد ببعض الفنادق

---

(١) عبد الأحد السبتى : المدينة في العصر الوسيط ص ٣٧٦

(٢) حسن على حسن : الحياة الإدارية والاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأقصى في القرنين ٥ ، ٦ هـ ، ص٣٠١ رسالة دكتوراه

(٣) Amari (Di Michel) : I diplo Arabi, del Archivio, V, I. Fir enz, le monnier, 1863 . P. 101

Dufoureq (Ch.E) : La vie coutidienne dan les ports nediterraneens au moyen age, Hachette, Paris, 1975. P. 116

(٤) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ مدينة المرية الإسلامية ، دار النهضة العربية بيروت ١٩٦٩، ص ١٦٩

(٥) الحسن الوزان : وصف أفريقيا ج ١ ص ٢٣١

(٦) Sayus (Andre E.) : Le commerce des Europeens a tunis depuis le XII eme Siecle gusqu a la fin du XVII Seiecle Expose Et docu nents publiee per l'academie des siences coloniale paris, 1929. P. 79-168:170

D Maslatrie, (L.) : Relations et commerce de l'Afrique septentrionale adac les nations chretiennes au age. Librairie de firmil di dot, Paris, 1886. P. 168

أمناء لتسعير البضائع والتأكد من سلامتها من الغش ، وبعض المترجمين للتعامل مع التجار الاجانب . كما ضم الفندق بعض الخدمات اللازمة للتجار والمقيمين فوجد بـه البيطار لعلاج الدواب ، ومستودعات للعربات والدواب ، وعلـف وسـروج وأدوات لإصلاح العربات وغيرها مما قد يحتاجه التاجر[١] .

وتجدر الاشارة هنا الى أن نفقات إنشاء الفندق يتحملها أهل الحى الذى يوجد به الفندق ثم يؤجرونه للتجار الاجانب . ويذهب إيراده إلى بيت المال بواسطة موظـف مختص[٢] ويتضح من خلال الارقام التى توفرت لنا مـدى الازدهـار فـى النشـاط التجارى بفاس فى هذا العصر . وكان في مدينة فاس فنـادق كثيرة [٣] ومن أهـم هذه الفنادق فندق الشماعين[٤] الذى أصبح أهم مراكز التجمع لأكبر الشخصيات العاملة فى التجارة وأرباب المال . ومنها فندق غانم الذى يشتمل على ثلاث طبقات تحتـوى على ثمانين غرفة بالاضافة الى تسع مصريات[٥] وهى مساكن تبنى فوق الحوانيـت ونحوه ، وهو نوع من المنازل كان منتشراً ومعروفا بمصر ، فنقـل الـى المغـرب وعرف بنسبتها إليها .

ويعتبر القنصل هو المشرف على مصالح أفراد الجالية التابعة لبلدة ، فيدافع عن قضاياهم ، وكان يمثل دولته التى تمتلك مكتباً تجارياً يسمى (بالفندق) وكـان مـن المهام المنوط بها فض الخصومات بين مواطنيه ، كما يتولى تركات الموتى ، وكانت توجد كنيسة في كل فندق لأداء الصلوات ، كما كانت تربي بها الخنـازير اللازمـة لطعامهم ، وبصورة عامة فإنه يحمى أملاك التجار الحاضرين والغائبين سواء فـى الموانئ أو الاسواق[٦] .

---

(١) محمد عيسى الحريري : تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المرينى ص٣٢٧

(٢) أحمد مكى : معاهدة تجارية من القرن الخامس عشر، مجلة المجلة عدد ٤٩ ١٩٦٠م ص٨٩

(٣) نجد أن عدد الفنادق مختلف عند الحسن الوزان يصل إلى مائتي فنـدقا فـي وصـف أفريقيـا ج١ص٢٣٦

(٤) الجزنائي : جني زهرة الاس ص ٧٩ ، السيد عبد العزيز سالم : تاريخ مدينة المرية ص١٦٩

(٥) الجزنائى : نفس المصدر ص٤٤

(٦) De Mas latrie : Relations ET Commerce . P.185,186, P.163,164

وقد أشار المقريزى فى أن المنشآت التجارية كالفنادق ، والخان ، والوكالـة ، والقيسـارية ، تتشابه فى وجود حوش في وسطها وحول الحوش ممر يصل إلى المخازن ، وقد تكون دوريـن كما بها دكاكين (حوانيت) ومساكن ولها مفتاح خاص بها ، وكانت تقوم بمهمـة النـزل ومحـل الإقامة وحفظ الأموال الخاصة بالتجار ويتم بها مهمة البيع بالجملة بجانب بيع التجزئة ، وتوزع ما يرد إليها من الأسواق وقد يبنى فوقها رباع تؤجر لطوائف من التجار . (المقريزى : الخطط جـ ٣ ص١٥١ وما بعدها) ، نعيم زكى فهمي : طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشـرق والغرب أواخر العصور الوسطى، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٣م ، ص ٢٨٦ – ٢٨٧